

جمهوريّة مصر العرّاق



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق بالجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

الصادر في يوم الثلاثاء، غرة ربیع الأول سنة ١٤٤٤
الموافق (٢٧ سبتمبر سنة ٢٠٢٢)

السنة
١٩٦٥هـ

العدد ٢١٤
تابع (ب)



**باسم الشعب
محكمة جنایات القاهرة
الدائرة (١٠ - جنوب)**

المشكلة في غرفة المشورة برئاسة السيد الأستاذ المستشار / مدبولى حلمى كساب - رئيس المحكمة .

وعضوية السيدين الأستاذين المستشارين / مدهت فاروق خاطر ، وعبد العظيم محمد العشري - الرئيسين بمحكمة استئناف القاهرة .

وحضور السيد الأستاذ / طارق جودة - رئيس نيابة أمن الدولة العليا .

وحضور السيد / أحمد صبحى عباس - أمين السر .

أصدرت القرار الآتى :

فى طلب الإدراج رقم ١ لسنة ٢٠٢٢ قرارات إدراج إرهابيين بشأن القضية رقم ١٣٦٠ لسنة ٢٠١٩ حصر أمن الدولة العليا .

قررت المحكمة منعقدة في غرفة المشورة :

إدراج كلٌ من :

- ١ - محمود حسين أحمد حسين، و٢ - السيد محمد نيازى السيد العدوى،
- و٣ - عبد الرحمن أحمد محمد محمود المزين، و٤ - مصطفى حسين محمد عمر عمارة،
- و٥ - هشام أمين حسن محمود، و٦ - مصطفى أحمد محروس عبد العزيز، و٧ - بدر بدر
- محمد بدر خليفة، و٨ - محمود السعيد أبو الفتاح عبد الرازق، و٩ - عبد الله زين العابدين
- سليمان أبو عبيبة، و١٠ - عماد حامد عبد الرحمن عمران، و١١ - على جمال الدين
- على عبد المعطى خليفة، و١٢ - خالد أحمد عبد الفتاح عبد السلام على السكري،

و١٣ - محمد عمار محمد عمار، و١٤ - عطية السيد السيد فياض، و١٥ - أحمد عبد الله عثمان عاكس، و١٦ - رزق عبد التواب رزق حواس، و١٧ - محمد مصطفى محمد السيد الشاعر، و١٨ - محمد عبد الكافى حمد منصور، و١٩ - ياسر إبراهيم خليل إبراهيم الطحان، و٢٠ - صلاح الدين محمد على محمد حماد، و٢١ - إبراهيم على إبراهيم سليم دارهوس، و٢٢ - مصطفى محمد مصطفى أبو طاحون، و٢٣ - هانى شعبان على حسانين، و٢٤ - محمد محمد عبد العليم معوض، و٢٥ - نصر سعيد خليل الأنصارى، و٢٦ - محمد السيد عبد الرحيم عبد الجليل، و٢٧ - مجدى قرنى زايد طنطاوى، و٢٨ - عبد السميع عطا الله إسماعيل محمد إبراهيم، و٢٩ - عبد الباقي محمود على عبد الحكيم الكيال، و٣٠ - محمد سعد محمد سيد، و٣١ - إبراهيم عراقي على عراقى، و٣٢ - سامي أحمد الدسوقي على، و٣٣ - شحات عبد الخيل إبراهيم باوه، و٣٤ - أحمد شوقى عبد الستار محمد عماشة، و٣٥ - أحمد يسر محمود أحمد العبادى، و٣٦ - أحمد محمد محمد على سبيع، و٣٧ - أمين صبحى عبده خاطر، و٣٨ - محمد السيد عبد الجماد السعداوي، و٣٩ - عبد القادر عبد القادر حجازى يوسف، و٤٠ - على عبد الله محمد الدرىنى تویج، و٤١ - عبد الحميد عبد الوهاب أحمد أبو خربة، و٤٢ - محمد محمد السيد أبو العنين، و٤٣ - محمود محمد رزق الشامى، و٤٤ - أحمد محمد السيد عميش، و٤٥ - مصطفى فهمى طلبة حسن، و٤٦ - جودة محمد عبد الرحمن محمد حربى، و٤٧ - عماد على محمد صديق، و٤٨ - عبد الله حسن محمد الزهوى، و٤٩ - وليد صابر على حسن عيد، و٥٠ - هشام صابر على حسن عيد، و٥١ - عمار محمد أنور محمد مدين، و٥٢ - عبد الراضى عوض العارف عوض، و٥٣ - جمال جابر محمد مصطفى،

و٥٤- محمد عبد اللطيف محمود سليم، و٥٥- جودة محمددين جودة محمددين،
و٥٦- محمود عبد الله محمود عبد الله النجار، و٥٧- محمد عثمان أحمد محمد الشربيني ،
على قائمة الإرهابيين لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ إصدار هذا القرار مع ما يترب
على ذلك من الآثار القانونية التي انتظمتها المادة السابعة من القانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٥
وأمرت بنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

أصدر هذا القرار وتلى علناً بجلسة اليوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٢/٩/١٤

رئيس المحكمة

أمين السر

(إمضاء)

(إمضاء)

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأهلية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/٩/٢٧ - ٢٥٢٦٥